


تاريخ الإنجاز 1997/01/01	الإثراء والمصادقة فريق عمل	الإنجاز الإدارة العامة للمصالح المشتركة	دليل الإجراءات لإدارة الملكية العقارية
تاريخ التحيين 2002/01/07			

## القسم الفرعي الأول القرار بالترسيم الإيداع والنسخ والمقابلة


يرتب القرار الصادر بالترسيم آثاره إزاء المتعاملين مع الإدارة بداية من تاريخ تضمين العملية المقبولة بدفتر الإيداع وإشهار محتواها بالرسم العقاري عن طريق النسخ والمقابلة، لذلك فإن تحقيق التزام بين هذه العمليات الثلاثة يجب ان يمثل الهدف الواجب تحقيقه تأميناً للإشهار الفوري.

كما يتعين على السادة المديرين الجهويين الحرص علوة على التزام المشار إليه أعلاه إدراج نتائج دراسة مطالب الترسيم بالمنظومة الإعلامية وختم كل يومية على المستوى الإعلامي بمجرد ختمها يدوياً.

وإعتباراً لأهمية تنظيم مسك الملفات و تبسيط طرق تداولها بين مختلف الأقسام الراجعة بالنظر إلى مصلحة تضمين نتائج دراسة مطالب الترسيم و تدوينها، فإنه يتعين على رئيس المصلحة المذكورة أو من ينوبه أن يحيل إلى خلية الإيداع بمجرد تلقيه لمطالب الترسيم المقبولة بعنوان يومية معينة أصل مدونات الترسيم المقبولة مصحوبة بجدول الإحالة المعتمد في تضمين اليومية لكي تتولى هذه الأخيرة إدراج مراجع الإيداع بها قبل نسخها عن طريق الآلة الناسخة وإرجاع أصول المدونات إليه رفقة الجدول المذكور ممضات في المواقع المخصصة لذلك إشهاداً بالتعهد و الإنجاز .

وفي نفس الوقت الذي تتعهد فيه خلية الإيداع بإدراج البيانات المرجعية و التوثيقية اعتماداً على النسخ التي تمسكها وفقاً لما هو مبين في باب الإيداع ، يتكفل أحد الأعوان بوضع الأختام المثبتة لحصول الإيداع و إتمام إدراج البيانات المرجعية بكل مؤيدات الترسيم و بالخانات المخصصة لذلك بالملف الحاوي لها وذلك بصورة مطابقة لما هو مدرج بأصل المدونات سواء من حيث معرف الرسم العقاري وتاريخ اليومية و الإيداع و المجلد والعدد والعدد الفرعي، كإتمام إدراج نفس هذه البيانات المرجعية بجدول تضمين اليومية الذي يحال لتخزين بياناته إعلامياً بالترزامن وبمجرد ختم يومية الإيداع.

و يتكفل رئيس المصلحة بعد ذلك بإعادة إحالة أصل المدونات المضمّن بها مراجع الإيداع مصحوبة بكل الرسوم العقارية المتعلقة بها إلى خلية النسخ حيث تنتسخ نصوص المدونات وفقاً للضوابط الواردة في باب النسخ لترجع إليه بعد ذلك الرسوم منسوخة والمدونات ممضاة إشهاداً بالإنجاز.

تاريخ الإنجاز 1997/01/01	الإثراء والمصادقة فريق عمل	الإنجاز الإدارة العامة للمصالح المشتركة	دليل الإجراءات لإدارة الملكية العقارية 
تاريخ التقييم 2002/01/07			

و يعيد هذا الأخير إحالتهما رفقة الملفات المتضمنة لمؤيدات الترسيم إلى خلية المقابلة للتعهد بمقابلة نصوص المدونات بمؤيداتها وفقا لما هو مبين بباب المقابلة.

ونظرا لما تتطلبه هذه العملية من دقة ووضوح فإنه يتعين على رئيس مصلحة تضمين نتائج دراسة مطالب الترسيم و تدوينها التقيد بالضوابط الآتي بياناها :

- الحرص على أن تكون اليومية وحدة عمل بالنسبة للإيداع و النسخ و المقابلة و أن تنجز كاملة على أنه بالنسبة للرسوم العقارية التي تشهد تأخيرا على مستوى أعمال المقابلة أو تلك التي تتصف بالنشاط لكثرة التعامل عليها ( مطالب إطلاع و ترسيم و إستخراج شهادات ) فإنه يمكن إفرادها بإجراءات خاصة مثل ما هو مبين بباب المقابلة.

- التثبت عند إحالة أصول المدونات أو الملفات من البيانات المدرجة بجداول الإحالة و بالإشهاد بالتعهد و الإنجاز مع ضبط التاريخ و ذلك تحديدا للمسؤوليات عند الإقتضاء.

- مراعاة جمال الخط و وضوحه عند تكليف الأعوان بمهمة النسخ .

- إسناد مهام المقابلة إلى أعوان تتوفر فيهم الدراية بأعمال التحقيق في دراسة مطالب الترسيم و المراجعة إن أمكن ذلك لما تتطلبه هذه العملية من دراية بخصوصيات التحقيق .

ونظرا لما تمثله البيانات المدرجة بدفتر الإيداع و بالرسم العقاري من أهمية قصوى، مثلما سيوضح لاحقا، فإن السادة المديرين الجهويين مدعويين إلى التقيد بالمذكرة عدد 18 لسنة 1997 المؤرخة في 6 جوان 1997 بخصوص تفويض الإمضاء إلى الأعوان المسؤولين على المقابلة أو في خصوص مباشرتهم لختم يومية الإيداع بصفة دورية.

وعلى إثر إتمام أعمال المقابلة تحال الملفات للحفظ بقسم الأرشيف وترجع الرسوم إلى قاعة الرسوم العقارية للتعهد حتى تؤدي وظيفتها الإشهارية .